

وعلى القرار الجمهوري رقم ٩٧٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن إحالة السيد/ محمد عبد اللطيف  
الطنبولي إلى الاستيداع ؛

قرر :

مادة ١ - إعادة السيد / محمد عبد اللطيف الطنبولي رئيس قسم النشر  
بمركز تسجيل الآثار إلى الخدمة اختياراً من ١٩٦٧/٧/٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مدير إدارة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٢٨٧ (٦ ديسمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٠٧ لسنة ١٩٦٧

بتعيين رئيس مجلس إدارة شركة النيل العامة لإصلاح السيارات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن خفض البلديات والرواتب الإضافية  
والتعويضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ في شأن نظام العاملين  
بالقطاع العام والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٢ و رقم ١٤٨١ لسنة ١٩٦٧

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس سعد الدين أحمد ثابت رئيساً لمجلس إدارة  
شركة النيل العامة لإصلاح السيارات بالصفة الممتازة بموجب سنوي ١٨٠٠ جنياً  
وبدل تمثيل ٧٥٠ جنياً سنوياً بعد التخفيض .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مدير إدارة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٢٨٧ (٦ ديسمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٠٥ لسنة ١٩٦٧

بتعيينات بالشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للصناعات الحربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ في شأن المؤسسات العامة وشركات  
القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ في شأن نظام العاملين  
بالقطاع العام وتعديلاته ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السادة المذكورين بالفئة الأولى بالوظائف المينة  
قرين اسم كل منهم بالشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للصناعات الحربية :

المهندس حسن حسين جعفر ، مديراً فنياً بشركة قها  
للكيماويات الحربية والمدنية .

الكيماوي اسماعيل عبد القادر توفيق ، مديراً للرقابة الفنية بشركة أيدجيل  
للكيماويات الحربية والمدنية .

المحاسب كامل ابراهيم صليب ، مديراً مالياً وإدارياً بشركة -لوان  
للمادن غير الحديدية والمنتجات الحربية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مدير إدارة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٢٨٧ (٦ ديسمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٠٦ لسنة ١٩٦٧

بشأن إعادة رئيس قسم النشر بمركز تسجيل الآثار إلى الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛